

القرار رقم / ٧ / ٩

وزير التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم / ٦ / لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية.

وعلى قرار مجلس التعليم العالي رقم / ٧٠ / تاريخ ٢٣ / ١١ / ٢٠١٤

يقرر ما يلي :

المادة ١- يمنح قسم علوم الأغذية في كلية الزراعة بجامعة حلب درجة الدكتوراه في جودة وسلامة المنتجات الزراعية الغذائية.

المادة ٢- يُشترط لقياد الطالب في درجة الدكتوراه الآتي:

أ- أن يكون حاصلاً على درجة الماجستير في جودة وسلامة المنتجات الزراعية الغذائية بمرتبة جيد على الأقل من إحدى الجامعات في الجمهورية العربية السورية أو من كلية أو معهد عالٍ معترف بهما من مجلس الجامعة.

ب- أن يجتاز بنجاح امتحاناً باللغة الإنكليزية وفق أحكام الفقرة (ب) من المادة / ١٤٦ / من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم / ٦ / لعام ٢٠٠٦.

المادة ٣- يشترط لحصول الطالب على درجة الدكتوراه الآتي:

أ- أن يعد بحثاً مبتكراً في موضوع يقره مجلس الجامعة بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص وموافقة مجلس الكلية لمدة سنتين على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الجامعة على القيد لدرجة الدكتوراه.

ب- أن ينشر بحثين يتعلقان بموضوع رسالته في مجلة علمية متخصصة أو يحصل على موافقة المجلة على نشرهما.

ج- أن يقدم بنتائج بحثه رسالة تقبلها لجنة الحكم وأن يؤدي فيها مناقشة علنية.

المادة ٤- في كل ما لم يرد فيه نص في هذا القرار تطبق أحكام قانون تنظيم الجامعات واللائحة التنفيذية وقرارات مجلس التعليم المتعلقة ذات الصلة.

المادة ٥- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٩ / ١٠ / ٢٠١٥

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر المارديني

